

مقرر المجلس الجماعي لبني ملال

بتاريخ : 2021/01/12

تعديل الفصل الخاص بالرسم على عمليات البناء

ان مجلس جماعة بنى ملال المجتمع في اطار دورة استثنائية " جلسة علنية فريدة " منعقدة بتاريخ 2021/01/12.

* طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 15-85-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 .

* وطبقا لمقتضيات دورية وزير الداخلية رقم 33 بتاريخ 04 يناير 2021 .

* و بعد دراسة الفصل الخاص بالرسم على عمليات البناء .

* و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني،

❖ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 30 (ثلاثون) عضوا.

❖ عدد الأعضاء المتفقين : " الأغلبية " وهم السادة : احمد بدراة - احمد العرش - عبد الواحد العسري -- علي بودمير - محمد العجلاوي - أمينة النماوي - سعاد عزيز - أمين العصبي - حميد طارق - الصالح الكوتبي - الحسين الحنصالي - لحسن بولكرش - محمد لبردياغاري - ابراهيم بلمان - محمد شكيب - المصطفى جفمان - دحان بودجين - عبد الله بن بها - المصطفى النو - البشير عياش - محمد الرافع - جمال وزين - عبد الحق المغراوي - عبد الصادق لمعنكد - لحسن كدام - عباس شبوبي - محمد حلحال - للافاطمة الزهراء نقاش و صالح بحري.

❖ عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : محمد الصواف (01).

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي لمدينة بنى ملال بالتصويت العلنى بأغلبية أعضائه الحاضرين على تعديل الفصل 2 الخاص بالرسم على عمليات البناء و ذلك وفق ما يلى:

الفصل 2 - الرسم على عمليات البناء:

تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء في حدود الأسعار المحددة بالقانون كما يلى:
أولاً: العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناء غير القانونية

| العمليات | الأسعار في القرار الجبائى 2020/13 | الأسعار في القرار الجبائى | الملاحظات |
|---|-----------------------------------|-----------------------------|-----------------------------|
| - إعادة إيواء قاطني دور الصفيح. | ----- | ----- | 5.00 دراهم للمتر مربع مغطى |
| - معالجة الدور الآيلة للسقوط. | ----- | ----- | 10.00 دراهم للمتر مربع مغطى |
| - عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية. | 20.00 درهما للمتر مربع مغطى | 20.00 درهما للمتر مربع مغطى | بدون تغيير |
| - العقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري. | 20.00 درهما للمتر مربع مغطى | 20.00 درهما للمتر مربع مغطى | بدون تغيير |
| - المساكن الفردية (الفيلات...). | 20.00 درهما للمتر مربع مغطى | 20.00 درهما للمتر مربع مغطى | بدون تغيير |

- عند إدخال تعديلات على عمليات البناء موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البناء غير القانونية و التي تستوجب الحصول على رخصة جديدة فإن الرسم في هذه الحالة يؤدى في حدود الأمتار الزائدة.
- لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن 1.000,00 درهم بالنسبة لعمليات موضوع رخصة البناء أو تسوية البناء غير القانونية.

ثانياً : العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم .

| العمليات | الأسعار في القرار الجبائى 2020/13 | الأسعار في القرار الجبائى | الملاحظات |
|-----------|-----------------------------------|---------------------------|------------------------|
| - الهدم | ----- | ----- | 800.00 درهم عن كل رخصة |
| - الإصلاح | ----- | ----- | 500.00 درهم عن كل رخصة |

توقيع كاتب المجلس

السيد محمد شيكيب

توقيع رئيس جماعة بنى ملال

السيد احمد بدرة

الفصل ٣ :

الرسم على عمليات تجزئة الأراضي

الرسم

طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات المحلية 113-14،
 خاصة المادة 37 منه، و بناء على دورية السيد وزير الداخلية تحت عدد 33
 بتاريخ 04 يناير 2021 حول تحجيم القرار الجبائي على إثر صدور القانون رقم
 07.20 المغير و المتمم للقانون 47.06 المتعلق بجماعات الجماعات المحلية
 و الذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2021 ، و من أجل ملاءمة
 القرارات الجبائية مع المقتضيات التشريعية الجديدة.

تعرض على أنظار مجلسكم الموقر هذه النقطة الذي تداولتها لجنة
 الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 07 يناير 2021، في إطار الإعداد
 لأشغال دورة استثنائية لشهر يناير 2021، و التي أوصت اللجنة بخصوصها
 بالموافقة.

المناقشة

السيد احمد بدراة رئيس جماعة بنى ملال :

بعد تأكده من عدم وجود مداخلات انتقل بالسادة الأعضاء الى عملية التصويت، و التي أسفرت عن النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : (30) عضوا.


| الممتعون | الرافضون | الموافقون |
|----------|----------|--|
| لا احد | لا احد | احمد بدراة - احمد العرش - عبد الواحد العسري -- علي بوقدير- محمد العجلاوي- أمينة النماوي - سعاد عزيز - امين العصبي- حميد طارق- الصالح الكونتي - الحسين الحنصالي - لحسن بولكرش- محمد بيردياغاري- ابراهيم بلمان- محمد شكيب- المصطفى جغمان- دحان بودجين- عبد الله بن بها - المصطفى النو- البشير عياش - محمد الرافع - جمال وزين - عبد الحق المغراوي- عبد الصادق لمعنند - لحسن كدام - عباس شبوبي- محمد الصواف - محمد حلحال- للافاطمة الزهراء نقاش- صالح بحري. |

ملحوظة :

اثناء عملية التصويت كان السادة : - سعاد البطل - نعيمة بهيش - فاطمة الزهراء القصري - عبد الرحيم يحياوي و نور الدين ريفي بلحاج خارج القاعة.

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
جماعة بني ملال
مصلحة كتابة المجلس



مقرر المجلس الجماعي لبني ملال

بتاريخ : 2021/01/12

3 - الرسم على عمليات تجزئة الأراضي.

ان مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار دورة استثنائية " جلسة علنية فردية " منعقدة بتاريخ 2021/01/12.

* طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 15-85 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43 و 47 و 92 .

* وطبقاً لمقتضيات دورية وزير الداخلية رقم 33 بتاريخ 04 يناير 2021 .

* وبعد دراسته للرسم على عمليات تجزئة الأراضي.

❖ وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني،

❖ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 30 (ثلاثون) عضواً.

❖ عدد الأعضاء الموافقين : " الإجماع " وهم السادة : احمد بدراة - احمد العرش - عبد الواحد العسري -- علي بوقدير- محمد العجلاوي- أمينة النماوي - سعاد عزيز - امين العصبي- حميد طارق- الصالح الكوتبي- الحسين الحنصالي- لحسن بولكرش- محمد لبردياغازي- ابراهيم بلمان- محمد شكيب- المصطفى جفمان- دحان بودجين- عبد الله بن بها - المصطفى النو- البشير عياش - محمد الرافع - جمال وزين - عبد الحق المغراوي- عبد الصادق لمعنكد - لحسن كدام - عباس شبوبي- محمد الصواف - محمد حلحال- للافطمة الزهراء نقاش- صالح بحري.

- ❖ عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد (00)
- ❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي لبني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه الحاضرين
على الرسم على تعديل :

3- الرسم على عمليات تجزئة الأراضي :

يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي كما يلي:

| ملاحظات | النسبة في القرار الجبائي المعدل | النسبة في القرار الجبائي 2020/13 | سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي |
|------------|--|--|--|
| بدون تغيير | 5% من مجموع تكلفة الاشغال التي يتطلبها التجهيز داخل التجزئة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة | 5% من مجموع تكلفة الاشغال التي يتطلبها التجهيز داخل التجزئة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة | |

توقيع كاتب المجلس

السيد محمد شيكيب

توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيد احمد بدرة

الفصل 7 :

الرسم المفروض على الإقامة بالمؤسسات السياحية
وأشكال الإيواء السياحي الأخرى .

الرسم

طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات المحلية رقم 113-14 ،
خاصة المادة 37 منه، وبناء على دورية السيد وزير الداخلية تحت عدد 33
 بتاريخ 04 يناير 2021 حول تعديل القرار الجبائي على اثر صدور القانون رقم
07.20 المغير والمتمم للقانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية
و الذي دخل حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2021 ، و من أجل ملائمة
القرارات الجبائية مع التعديلات الجديدة التي استهدفت الرسم المفروض على
الإقامة بالمؤسسات السياحية و أشكال الإيواء السياحي الأخرى، وذلك
بتوسيع وعاء الرسم ليشمل الرياضات و المنازل و الشقق التي يؤجرها
مالكونه لإيواء السياح.

تعرض على أنظار مجلسكم الموقر هذه النقطة الذي تداولتها لجنة
الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 07 يناير 2021، في إطار الإعداد
لأشغال دورة استثنائية لشهر يناير 2021 ، والتي أوصت اللجنة بخصوصها
بالموافقة.

المناقشة

السيدة للافاطمة الزهراء نقاش :

أثارت انتبه المجلـس إلى المنازل التي يتم تأجيرها للسياح بكل من أحـيـاء الصـفـا و عـيـاط خـلـال فـصـل الصـيفـ، و الجـمـاعـة لا تستـفـيدـ شيئاًـ معـ العـلـمـ أـنـ الأـشـمـانـ تـتـرـاـوـحـ ماـ بـيـنـ مـائـيـنـ وـ أـربعـ مـائـةـ درـهـمـ (200 درـهـمـ 400 درـهـمـ) وـ عـلـمـ كـذـلـكـ أـنـ عـونـ السـلـطـةـ يـأـخـذـ الـبـطـائـقـ الـوطـنـيـةـ لـلـمـكـتـرـيـنـ، وـ بـإـمـكـنـةـ الـجـمـاعـةـ اـسـتـخـلـاـصـ هـذـهـ الرـسـومـ الـتـيـ يـمـكـنـهـاـ تـشـكـيلـ موـرـدـ مـالـيـ لـلـجـمـاعـةـ .

السيد محمد ناجي يasha المدينة :

أوضح في إطار الجواب على مقترن السيدة للافاطمة الزهراء نقاش، أن السلطة تراقب أماكن الإيواء من الجانب الأمني، و فصل الصيف يصعب فيه ضبط الناس وإن كان بالإمكان الحصول على المعلومات من قبل السلطة لا يعتبر ذلك كافيا أمام إنكار الناس للعلاقة الكرائية و تذرعهم بعلاقة القرابة .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بنـي مـلـال :

أوضح في إطار الجواب انه يصعب التأكد من وجود علاقة كرائية بالنسبة للمنازل غير المنظمة لغرض الكراء، و لذلك سيتم الاكتفاء بما هو منظم من مؤسسات الإيواء المعترف بها، و أما دور الكراء بطرق غير منتظمة فقانون الإرهاب يحمل المسؤلية لكل من يكتري بيته لأشخاص مجهولي الهوية .

السيد احمد العرش :

دعا إلى وجوب التصويت على الرسم المعروض على المجلس، و أما دور الكراء فهي تؤدي رسوم أخرى لمصلحة الضرائب عن الكراء .

السيد دحان بودجين :

دعا إلى وجوب تشجيع السياحة الداخلية مؤكدا ضم صوته لصوت للافاطمة الزهراء نقاش، إذ أن المجلس لديه دورا للإيواء و إن لم تكن منظمة لابد للجماعة أن تستخلص منها رسوما على أن تكون البداية برفق .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بنـي مـلـال :

أوضح في إطار الجواب على السيد دحان بودجين أن الجماعة ليس لديها كمجلس ما يمكنها من التحديد، فإذا تقدم المعنى بطلب الترخيص إذاك سيسمله القانون، و إن بقي في الإطار غير المنظم ليس هناك ما يلزمـهـ بالـأـداءـ .

تساءل في إطار التعقيب لماذا يتم الوقوف على التجار غير المنظمين والاستخلاص منهم، مضيفاً أن واجبات الجماعة يجب أن تستخلص، ولا عيب في الوقوف عليها حتى أمام أصحاب دور الكراء، على أن تكون البداية برفق وهم أنفسهم سيدلون عن بعضهم، وسيوفرون الشعب عن الجماعة، مادام الناس لا يقبلون الاستثناء ولا أحد يقبل الأداء إذا كان سيستشن غيره من يزاول نفس النشاط.

السيد احمد بدراة رئيس جماعة بنى ملال:

أوضح في إطار الجواب على السيد دحان بودجين أن هذا العمل من اختصاص مديرية الضرائب، ولا يمكن للجماعة القيام بذلك.

السيد دحان بودجين:

وأشار في إطار التعقيب إلى أن الجماعة معنية في إطار تكافؤ الفرص بضبط هذا المجال و إلا وجد هؤلاء الفرصة سانحة أمامهم لفعل ما يحلوا لهم، و الآن يتم التفرج على المضاربة الحاصلة في سومة الكراء التي وصلت أرقاماً خيالية، وهمني يوماً بعد يوم يرفعون السعر.

السيد احمد بدراة رئيس جماعة بنى ملال:

أوضح في إطار الجواب على السيد دحان بودجين أن الاختصاص لمفتشي الضرائب، وليس للجماعة.

السيد محمد لبردياغاري:

دعا إلى وجوب الصيانتي والضبط في الأداء.

السيد ابراهيم بلمان:

أكد من جهته أن السياحة الداخلية واضحة و ليس هناك قانون يسمح للجماعة بالاستخلاص من دور الكراء، ولذلك لا ينبغي مناقشتها.

السيد محمد شكيب كاتب المجلس:

أشار من جانبه أن دور الكراء لا ينبغي اعطاؤها حجماً كبيراً في المناقشة لكونها قليلة أولاً، وإذا ما حدثت مشكلة سيدفع ثمنها أصحاب هذه الدور، و مدعيتي الجديدة والمحمدية الكل بهما يؤجر المنازل ولا أحد يؤدي.

بعد تأكده من استيفاء المناقشة بخصوص هذا الرسم انتقل بالسادة الأعضاء إلى عملية التصويت، و التي أسفرت عن النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : (27) عضوا.

| الممتنعون | الرافضون | الموافقون |
|-----------|----------|--|
| لا احد | لا احد | احمد بدرة - احمد العرش - عبد الواحد العسري -- علي بوقدير- محمد العجلاوي- أمينة النماوي - سعاد عزيز - امين العصبي- حميد طارق- الصالح الكوتبي- الحسين الحنصالي- لحسن بولكرش- محمد لبردياغاري- ابراهيم بلمان- المصطفى جغمان- محمد شكيب- دحان بودحين- عبد الله بن بها- المصطفى النو- جمال وزين- البشير عياش - محمد الرافع- لحسن كدام - عباس شبوبي- صالح بحري- لفاطمة الزهراء نقاش و محمد الصواف. |

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة : عبد الحق المغراوي - نور الدين ريفي بلحاج - عبد الصادق لمعنكد - عبد الرحيم يحياوي - نعيمة بهيش محمد حلحال - فاطمة الزهراء القصري و سعاد البطال خارج القاعة.

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :